بُنَاة دَوْلَةِ الإِسْلام

٣٩

أَبُو طَلْحَة

زَيْدُ بن سَهْلٍ

رضي الله عنه

أُسْرَتُهُ

هُوَ زَيْدُ بنُ سَهْلِ بنِ الأَسْوَدِ بنِ حَرَامِ بنِ عَمْرِو بنِ زَيْدِ مَنَاةِ بنِ عَدِيٍّ بنِ عَمْرِو بنِ مَالِكِ بنِ النَّجَّارِ مِنَ الخَزْرَجِ . فَهُوَ أَحَدُ سَادَاتِ الخَزْرَجِ وَأَشْرَافِ بَنِي النَّجَّارِ، وَيُعَدُّ بَنُو النَّجَّارِ أَوَّلَ بُطُونِ الخَزْرَجِ شَرَفاً، وَيَكْفِيهِمْ مَكْرُمَةً أَنَّهُمْ أَخْوَالُ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ أَنَّ أُمَّ جَدِّهِ عَبْدِ المُطَّلِبِ مِنْهُمْ وَهِيَ سَلْمَى بِنْتُ عَمْرٍو النَّجَّارِيَّةُ .

وَأُمُّهُ عُبَادَةُ بِنْتُ مَالِكِ بنِ عَدِيٍّ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ أيضاً .

وَزَوْجُهُ هِيَ أُمُّ سُلَيْمٍ بِنْتُ مِلْحَانَ بنِ خَالِدِ بنِ زَيْدِ بنِ حَرَامٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ أَيْضاً، وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي اسْمِهَا، فَقَالَ ابنُ حَجَرٍ: اسْمُهَا سَهْلَةُ، وَيُقَالُ رُمَيْلَةُ، وَيُقَالُ رُمَيْثَةُ، وَيُقَالُ أُنَيْثَةُ، وَيُقَالُ مُلَيْكَةُ. كَمَا وَرَدَ اسْمُهَا فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ فِي حَدِيثِ ابْنِ المُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ بِالرُّمَيْصَاءِ، وَالحَدِيثُ، قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةُ أَبِي طَلْحَةَ». كَمَا وَرَدَ الغُمَيْصَاءِ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَنَسِ بن مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشَفَةً[1]، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذِهِ الغُمَيْصَاءُ بِنْتُ مِلْحَانَ أُمُّ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ»[2]. وَقَدْ أَسْلَمَتْ مُنْذُ أَخَذَ الإِسْلاَمُ طَرِيقَهُ إِلَى المَدِينَةِ، وَعَرَضَتْ عَلَى زَوْجِهَا مَالِكِ بنِ النَّضرِ الإِسْلاَمَ فَأَبَى وَغَاضَبَهَا وَخَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَهَلَكَ، فَتَزَوَّجَتْ أَبَا طَلْحَةَ بِشَرْطِ أَنْ يُسْلِمَ فَأَسْلَمَ وَذَلِكَ بَعْدَ بَيْعَةِ العَقَبَةِ الأُوْلَى وَقَبْلَ الثَّانِيَةِ أَوْ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ قَبْلَ الهِجْرَةِ.

وَأَوْلاَدُهُ: عَبْدُ اللَّهِ، وَأَبُو عُمَيْرٍ، وَأُمُّهُمَا أُمُّ سُلَيْمٍ، وَيَرْوِي أَنَسٌ أَنَّ النَّبِيَّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ فَرَأَى ابْنَاً لَهُ يُكَنَّى أَبَا عُمَيْرٍ حَزِيناً ـ قَالَ: وَكَانَ إِذَا رَآهُ مَازَحَهُ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ قَالَ: فَقَالَ: مَالِي أَرَى أَبَا عُمَيْرٍ حَزِيناً؟ قَالُوا: مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نُغَرُهُ الَّذِي كَانَ يَلْعَبُ بِهِ. قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: أَبَا

---

(١) خشفة: صوت المشي.
(٢) المشهور أنّ اختها أمّ حرام زوج عبادة بن الصامت هي التي تسمّى الرميصاء.

عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ .

إِسْلاَمُ أَبِي طَلْحَةَ

أَسْلَمَ أَبُو طَلْحَةَ عِنْدَمَا تَزَوَّجَ أُمَّ سُلَيْمٍ ، وَيَرْوِي لَنَا ابْنُهَا أَنَسُ بنُ مَالِكٍ قِصَّةَ ذَلِكَ الزَّوَاجِ . أَخْرَجَ الإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَطَبَ أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَقَالَتْ :

أَلَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ إِلَهَكَ الَّذِي تَعْبُدُ نَبَتَ مِنَ الأَرْضِ ؟ .

قَالَ : بَلَى .

قَالَتْ : أَفَلاَ تَسْتَحِي تَعْبُدُ شَجَرَةً؟

إِنْ أَسْلَمْتَ فَإِنِّي لاَ أُرِيدُ مِنْكَ صِدَاقاً غَيْرَهُ .

قَالَ : حَتَّى أَنْظُرَ فِي أَمْرِي .

فَذَهَبَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ ، وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَتْ : يَا أَنَسُ زَوِّجْ أَبَا طَلْحَةَ . فَزَوَّجَهَا .

وَفِي سُنَنِ النَّسَائِي عَنْ أَنَسٍ قَالَ : خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَقَالَتْ : وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ ، وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ ، وَلاَ يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ ، فَإِنْ تُسْلِمْ

فَذَاكَ مَهْرِي، وَمَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرُهَا. قَالَ ثَابِتٌ فَمَا سَمِعْتُ بِامْرَأَةٍ قَطُّ كَانَتْ أَكْرَمَ مَهْراً مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، الإِسْلاَمُ، فَدَخَلَ بِهَا فَوَلَدَتْ لَهُ[1].

وَجَاءَ مَوْسِمُ خُرُوجِ الحُجَّاجِ إِلَى مَكَّةَ، وَسَارَ الرَّكْبُ المَدَنِيُّ، وَانْطَلَقَ المُسْلِمُونَ فِيْهِ، والمُشْرِكُونَ فِيهِ لاَ يَعْرِفُونَهُمْ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، وَالْتَقَى المُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي مِنىً بِالعَقَبَةِ، وَبَايَعُوهُ بَيْعَةَ العَقَبَةِ الثَّانِيَةِ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ مِمَّنْ شَهِدَ هَذَا.

وَآخَى رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ وَبَيْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بنِ الجَرَّاحِ[2]. وَفِي رِوَايَةٍ بَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ وَالأَرْقَمِ بنِ أَبِي الأَرْقَمِ[3].

الجِهَادُ

شَهِدَ أَبُو طَلْحَةَ المَشَاهِدَ كُلَّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ شَهِدَ بَدْراً، وَأَبْلَى البَلاَءَ الحَسَنَ.

---

(١) باب التزويج على الإسلام ٣٣٤١.
(٢) صحيح مسلم.
(٣) طبقات ابن سعد.

وَحَضَرَ أُحُداً، وَكَانَ يَرْمِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلاَةِ وَالسَّلاَمِ خَلْفَهُ يَتَتَرَّسُ بِهِ، وَكَانَ رَامِياً. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا رَمَى أَبُو طَلْحَةَ، رَفَعَ بَصَرَهُ يَنْظُرُ أَيْنَ يَقَعُ سَهْمُهُ. فَكَانَ يَدْفَعُ صَدْرَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هكَذَا لاَ يُصِيبُكَ سَهْمٌ(١).

وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، انْهَزَمَ نَاسٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ مُجَوِّباً(٢) عليهِ بِحَجَفَةٍ(٣)، وَكَانَ رَامِياً شَدِيدَ النَّزْعِ، كَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً. وَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الجُعْبَةُ مِنَ النَّبْلِ، فَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْثُرْهَا لأَبِي طَلْحَةَ». ثُمَّ يُشْرِفُ عَلَى القَوْمِ. فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ، لاَ تُشْرِفْ، لاَ يُصِيبُكَ سَهْمٌ، نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ.

قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَاتٍ،

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ٢٨٦، وابن سعد في الطبقات ٣/ ٥٠٦.
(٢) مجوباً: واقفاً دونه.
(٣) الحجفة: الترس من الجلد.

أَرَى خَدَمَ[1] سُوقِهِمَا، تَنْقُزَانِ[2] القِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، وَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ، وَتَرْجِعَانِ فَتَمْلأَنِهَا. فَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِ أَبِي طَلْحَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا مِنَ النُّعَاسِ[3].

وَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ: رَفَعْتُ رَأْسِي يَوْمَ أُحُدٍ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ وَمَا مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلاَّ يَمِيدُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ مِنَ النُّعَاسِ[4].

وَشَهِدَ الخَنْدَقَ، وَالحُدَيْبِيَّةَ، وَخَيْبَرَ، وَالفَتْحَ.

وَرَوَى أَنَسٌ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ يَوْمَ حُنَيْنَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فَلَهُ سَلَبُهُ» فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عِشْرِينَ رَجُلاً، وَأَخَذَ أَسْلابَهُمْ[5].

وَلَقِيَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَ حُنَيْنَ زَوْجَهُ أُمَّ سُلَيْمٍ وَمَعَهَا خَنْجَرٌ، فَقَالَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا هَذَا الَّذِي مَعَكِ؟ قَالَتْ: أَرَدْتُ وَاللَّهِ إِنْ دَنَا مِنِّي بَعْضُهُمْ أَنْ أَبْعَجَ بِهِ بَطْنَهُ، فَأَخْبَرَ أَبُو طَلْحَةَ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) خدم السوق: موضع الخلخال.
(٢) تنقزان: تثبتان.
(٣) أخرجه البخاري ٧/ ٢٧٨، ٢٧٩.
(٤) أخرجه البخاري، والنسائي، وابن ماجه.
(٥) أخرجه أبو داود ٢٧١٨ في باب الجهاد، والدارمي ٢/ ٢٢٩.

وتُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ.

وَاسْتَمَرَّ فِي الجِهَادِ أَيَّامَ أَبِي بَكْرٍ وعُمَرَ، وَأَرَادَ الجِهَادَ أَيَّامَ عُثْمَانَ بَعْدَ أَنْ قَرَأَ سُورَةَ التَّوْبَةِ وَفِيْهَا: ﴿ انْفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[1]، فَقَالَ: أَرَى رَبِّي يَسْتَفِزُّنِي شَاباً وَشَيْخاً، وَطَلَبَ مِنْ أَبْنَائِهِ أَنْ يُجَهِّزُوهُ، فَقَالُوا: غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّى قُبِضَ وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَالآنَ نَحْنُ نَغْزُو عَنْكَ، قَالَ: جَهِّزُونِي فَرَكِبَ البَحْرَ فَمَاتَ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ جَزِيرَةً لِيَدْفُنُوهُ إلاَّ بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ فَلَمْ يَتَغَيَّرْ.

وَعِنْدَمَا عَيَّنَ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ عُمَرُ بنُ الخَطَّابِ رِجَالَ الشُّورَى بَعْدَ أَنْ طُعِنَ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ وَقَالَ لَهُ: كُنْ فِي خَمْسِينَ مِنْ قَوْمِكَ مِنَ الأَنْصَارِ مَعَ هَؤُلاَءِ النَّفَرِ أَصْحَابِ الشُّورَى فَإِنَّهُمْ فِيمَا أَحْسَبُ سَيَجْتَمِعُونَ فِي بَيْتِ أَحَدِهِمْ فَقُمْ عَلَى البَابِ بِأَصْحَابِكَ، فَلاَ تَتْرُكْ أَحَداً يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ، وَلاَ تَتْرُكْهُمْ يَمْضِي اليَوْمُ الثَّالِثُ حَتَّى يُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ، وَقُمْ عَلَى

---

(١) سورة التوبة الآية ٤٣.

رُؤُوسِهِمْ، فَإِنِ اجْتَمعَ خَمْسَةٌ وَرَضُوا رَجُلاً وَأَبَى وَاحِدٌ فَاشْدَخْ رَأْسَهُ بِالسَّيْفِ، وَإِنِ اتَّفَقَ أَرْبَعَةٌ وَرَضُوا رَجُلاً مِنْهُمْ وَأَبَى اثْنَانِ فَاضْرِبْ رُؤُوسَهُمَا، فَإِنْ رَضِيَ ثَلاَثَةٌ رَجُلاً مِنْهُمْ وَثَلاَثَةٌ رَجُلاً فَحَكِّمُوا عَبْدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ فَأَيُّ الفَرِيقَيْنِ حَكَمَ لَهُ فَلْيَخْتَارُوا رَجُلاً مِنْهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَرْضُوا بِحُكْمِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ فَكُونُوا مَعَ الَّذِينَ فِيْهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ، وَاقْتُلُوا البَاقِينَ إنْ رَغِبُوا عَمَّا اجْتَمعَ عَلَيْهِ النَّاسُ، وَلاَ يَحْضُرُ اليَوْمُ الرَّابِعُ إلاَّ وَعَلَيْكُمْ أَمِيرٌ مِنْكُمْ، اللَّهُمَّ أَنْتَ خَلِيفَتِي فِيهِمْ. وَقَدْ لَزِمَ أَبُو طَلْحَةَ أَصْحَابَ الشُّورَى بَعْدَ دَفْنِ عُمَرَ حَتَّى بُويعَ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ.

وَهَذَا مَا يَدُلُّ عَلَى مَكَانَةِ أَبِي طَلْحَةَ إِذْ جَعَلَهُ عُمَرُ عَلَى رِجَالِ الشُّورَى وَهُمْ صَفْوَةُ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

شَخْصِيَّةُ أَبِي طَلْحَةَ

وُلِدَ أَبُو طَلْحَةَ قَبْلَ الهِجْرَةِ بِسِتٍّ وَثَلاَثِينَ سَنَةً فَهُوَ إِذَنْ أَصْغَرُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِسَبْعِ عَشَرَةَ سَنَةً.

كَانَ آدَمَ مَرْبُوعاً لاَ يُغَيِّرُ شَيْبَهُ.

كَانَ صَيِّتاً، وَقَالَ فِيْهِ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَوْتُ أَبِي طَلْحَةَ فِي الجَيْشِ خَيْرٌ مِنْ فِئَةٍ».

كَانَ رَامِيَاً مَاهِراً، وَإِذَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جَثَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَقَالَ: نَفْسِي لِنَفْسِكَ الفِدَاءُ، وَوَجْهِي لِوَجْهِكَ الوِقَاءُ. وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ:

أَنَا أَبُو طَلْحَةَ وَاسْمِي زَيْدُ
وَكُلُّ يَوْمٍ فِي سِلاَحِي صَيْدُ

وَكَانَ ثَرِيَّاً كَرِيماً، وَيُعَدُّ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ نَخْلاً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. فَقَالَ: «بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ».

وَكَانَ جَلْدَاً يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي جَلْدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَجِّهْنِي فِي حَوَائِجِكَ، وَمُرْنِي بِمَا شِئْتَ.

وَكَانَ رَجُلاً عَابِدَاً، فَقَدْ أَمْضَى حَيَاتَهُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، صَائِمَاً، لاَ يَفْطُرُ إلاَّ فِي مَرَضٍ أَوْ سَفَرٍ، وَفِي عِيدَيْ الفِطْرِ والأَضْحَى.

وَكَانَ يَخْشَى اللَّهَ كَثِيراً، وَكَانَتْ زَوْجَتُهُ أُمُّ سُلَيْمٍ صَالِحَةً تُسَاعِدُهُ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ أَنَسٌ: مَاتَ ابنٌ لأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقَالَتْ لأَهْلِهَا: لاَ تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أُحَدِّثُهُ قَالَ: فَجَاءَ، فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عَشَاءً، فَأَكَلَ وَشَرِبَ. فَقَالَ: ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَتْ تَصَنَّعُ قَبْلَ ذَلِكَ فَوَقَعَ بِهَا، فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا، قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْماً أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ ثُمَّ طَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ؟ قالَ لاَ. قَالَتْ: فَاحْتَسِبْ ابْنَكَ.

قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: تَرَكْتِنِي حَتَّى تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتِنِي بِابْنِي؟.

فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرِ لَيْلَتِكُمَا».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي سَفَرٍ، وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ فِي الرَّكْبِ، وَمَعَهُ زَوْجُهُ أُمُّ سُلَيْمٍ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لاَ يَطْرُقُهَا طُرُوقاً[1]، فَدَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ فَضَرَبَ أُمَّ سُلَيْمٍ

---

(١) لا يطرقها طروقاً: لا يدخلها في الليل.

المَخَاضُ[1]، فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ، وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَقُولُ: إِنَّكَ تَعْلَمُ يَا رَبُّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ، وَقَدْ احْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى. قَالَ: فَتَقُولُ لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ: يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ. انْطَلِقْ فَانْطَلَقْنَا، قَالَ: وَضَرَبَهَا المَخَاضُ حِينَ قَدِمَا المَدِينَةَ. فَقَالَتْ لِي أُمِّي: يَا أَنَسُ لاَ يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَغْدُوَ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

فَلَمَّا أَصْبَحْنَا احْتَمَلْتُهُ فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مِيسَمٌ[2]. فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: «لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ، وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ المَدِينَةِ فَلاَكَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ، ثُمَّ قَذَفَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ. فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «انْظُرُوا حُبَّ الأَنْصَارِ التَّمْرَ». قَالَ: فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ[3].

---

(١) المخاض: ألم الوضع.

(٢) الميسم: أداة يكوى بها الحيوان.

(٣) أخرجه مسلم. وبارك الله في هذا المولود فكان له عشرة أولاد كلهم أهل علم.

رَوَى عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَيِّفاً وَعِشْرِينَ حَدِيثاً: مِنْهَا حَدِيثَانِ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَتَفَرَّدَ الْبُخَارِيُّ بِحَدِيثٍ، وَمُسْلِمُ بِحَدِيثٍ.

وَرَوَى عَنْهُ رَبِيبُهُ أَنَسُ بنُ مَالِكٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَزَيْدُ بنُ خَالِدٍ الجُهَنِيُّ، وَابْنُهُ أَبُو إِسْحَاقَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ طَلْحَةَ.

وَتُوفِّيَ فِي المَدِينَةِ عَامَ ٣٤ هـ، وَصَلَّى عَلَيْهِ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ عُثْمَانُ بنُ عَفَّانَ، وَعُمْرُهُ يَوْمَذَاكَ سَبْعُونَ عاماً، وَهُنَاكَ رِوَايَةٌ أَنَّهُ تُوفِّيَ فِي البَحْرِ - كَمَا سَبَقَ أَنْ أَلْمَحْنَا - وَهِيَ رِوَايَةٌ مَرْجُوحَةٌ، كَمَا أَنَّ هُنَاكَ اخْتِلَافاً فِي سَنَةِ وَفَاتِهِ.